[115] فقال نشرة (1) وهو من السنة. [1654] 5 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد ا، عن بعض أصحابنا، عن علي بن أسباط، عن عبد ا بن عثمان أنه رأى أبا عبد ا (عليه السلام) أحفى شاربه حتى ألصقه بالعسيب. [1655] 6 - محمد بن علي بن الحسين في (العلل)، عن محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسين بن يزيد، عن إسماعيل بن مسلم، عن جعفر ابن محمد، عن آبائه (عليهم السلام)، عن النبي (صلى ا عليه وآله) قال: لا يطولن أحدكم شاربه ولا شعر إبطيه، ولاعانته، فإن الشيطان يتخذها مخبئا (1) يستتر بها. [1656] 7 - الحسن الطبرسي في (مكارم الاخلاق) عن الصادق (عليه السلام) قال: كان شريعة إبراهيم (عليه السلام) التوحيد والاخلاص (إلى أن قال:) وزاده في الحنيفية (1) الختان، وقص الشارب، ونتف الابط، وتقليم الاظفار، وحلق العانة، وأمره ببناء البيت، والحج، والمناسك، فهذه كلها شريعته. [1657] 8 - وعنه (عليه السلام) قال: قال ا عزوجل لابراهيم: " تطهر " فأخذ شاربه، ثم قال " تطهر " فنتف من إبطيه، ثم قال " تطهر " فقلم أظفاره، ثم قال " تطهر " فحلق عانته، ثم قال: " تطهر " فاختتن.

_____ (1) النشرة: عوذة يعالج بها المجنون والمريض. (مجمع البحرين 3: 494. 5 - الكافي 6: 487 / 9. 6 - علل الشرائع: 519، وأورده ايضا في الحديث 1 من الباب 87 من هذه الابواب. (1) في المصدر: مخابئا. - 7 مكارم الاخلاق: 60. (1) الحنيف: كأمير، الصحيح الميل ألي الاسلام، وكل من حج أو كان على دين إبراهيم (عليه السلام) - القاموس المحيط 3: 130. 8 - مكارم الاخلاق: 60. (*)

_____